الدرس السادس

باب ما جاء في الذبح لغير الله

الذبح لغير الله تعالى شرك أكبر مخرج من الملة كمن يذبح لصنم وغيره

قال المؤلف رحمه الله : وقول الله تعالى : { قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ{١٦٢} لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ{١٦٣} سورة الأنعام

الشرح : النسك ذبح القربان لله تعالى ، وهو أعظم العبادات المالية قال ابن تيمية رحمه الله : الصلاة أعلى العبادات البدنية ، والذبح أعلى العبادات المالية . وهذا من حيث تجريده للتوحيد

في قوله تعالى : صلاتي ونسكي : إثبات لتوحيد الألوهية ، وفي قوله سبحانه : ومحياي ومماتي : إثبات لتوحيد الربوبية

في قوله تعالى : وأنا أول المسلمين ، يحتمل أن يكون المراد بها الأول زمناً فيكون المراد أنه أول المسلمين من هذه الأمة ، ويحتمل أن يكون المراد الأول معنى ويكون المراد : أنا أول من يؤمن بهذا

قال المؤلف رحمه الله : وقوله : { فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ{٢} الكوثر

الشرح : مما تدل عليه هذه الآية أن الذبح عبادة لا يجوز صرفها لغير الله لأن الله تعالى قرنها مع الصلاة دلالة على أنها عبادة يشترط لها ما يشترط للعبادات الأخرى ، من وجوب الإخلاص والمتابعة

قال المؤلف رحمه الله : عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات : لعن الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من لعن والديه ، لعن الله من آوى محدثاً ، لعن الله من غير منار الأرض . رواه مسلم

الشرح : اللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله تعالى، ويحتمل اللعن في الحديث أحد أمرين :

الأول : الإخبار بلعن من يفعل هذه الأمور الأربعة أو أحدها

الثاني : أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا على من يفعلها أو واحدة منها باللعن ، ولا مانع من كون المراد كليهما

وهذه الأربعة كلها محرمة ومن كبائر الذنوب لكنها ليست في درجة واحدة ، وأعظمها الذبح لغير الله لأنه شرك مخرج من الملة

قال المؤلف : عن طارق بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "دخل الجنة رجل في ذباب ودخل النار رجل في ذباب، قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟! قال: مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئاً، فقالوا لأحدهما: قرب! قال: ليس عندي شيء أقرب. قالوا له: قرب ولو ذباباً، فقرب ذباباً فخلوا سبيله فدخل النار، وقالوا للآخر: قرب! فقال: ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل، فضربوا عنقه فدخل الجنة" رواه أحمد

الشرح : الحديث أعل بعلل :

١- أن طارق بن شهاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يسمع منه فيكون مرسل صحابي ، وهذه ليست علة لأن مرسل الصحابي صحيح في الجملة لأنه في الغالب يروي عن صحابي

٢- أن الأعمش – أحد رواة الحديث – مدلس وقد عنعن

٣- أنه موقوف على سلمان رضي الله عنه كما في الزهد لأحمد والحلية لأبي نعيم ، وربما يكون سلمان رضي الله عنه سمعها من أهل الكتاب

قوله : قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟! : كأن الصحابة رضي الله تقالُّوا أن يدخل الرجل النار أو الجنة بسبب ذباب ، فبين لهم أن الإنسان ربما يحتقر شيئاً هو عند الله تعالى عظيم ، وقد ثبت عن أبي هريرة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق . متفق عليه . وفي رواية للبخاري ، قال : إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفعه الله بها درجات وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم .

وعن بلال بن الحرث المزني صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن

تبلغ ما بلغت فيكتب الله لها بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه . رواه مالك والترمذي وغيرهما وهو صحيح

ومنه نعلم أهمية حفظ النفس عن قول أو فعل ما يستحقر ، وأن الكثير مما نعتقده يسيراً هو عند الله تعالى عظيم كما قال سبحانه : (وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ) ، وكثير من مجالس المسلمين أصبحت عرضة لمثل الوقوع في هذا الأمر ، فيجتمعون على الضحك من أمور يحتقرونها فيقعون في الوعيد ، وقد ثبت عن معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول " ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ويل له " . رواه أبو داود والترمذي وغيرهما ، قال الشيخ الألباني : حسن

والرجلان كانا مسلمين ، لأن الذي دخل النار لو كان كافراً لاستحق النار بكفره ، والآخر مسلم لكنه عظم في قلبه الشرك وصبر على القتل

معهد العلوم الشرعية العالمي

باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغيره

هذا الباب في ذكر وسيلة من وسائل الشرك الأكبر والباب الذي قبله في ذكر مقصد من مقاصد الشرك الأكبر

قال المؤلف رحمه الله : وقول الله تعالى : لاَ تَقُمْ فِيهِ أَبَداً لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ{١٠٨} التوبة

الشرح : لا تقم فيه : المراد مسجد الضرار ، وقد أشار الله تعالى له في الآية التي قبلها بقوله سبحانه : {وَالَّذِينَ اتَّخَذُواْ مَسْجِداً ضِرَاراً وَكُفْراً وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَاداً لِّمَنْ حَارَبَ اللّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ الْحُسْنَى وَاللّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ} التوبة١٠٧ فالمسجد بني لعدة أهداف :

١- ضرار ، والمراد بها المضارة لمسجد قباء

٢- كفر ، اتخذوه كفراً بالله تعالى ، فالذي اتخذه المنافقون

٣- تفريق : التفريق بين المؤمنين ، وهذا من أساليب المنافقين يريدون أن يفرقوا المسلمين في المسجدين

٤- الإرصاد : بمعنى أنهم يجتمعون في المسجد ويكيدون المؤامرات ضد المسلمين

المسجد الذي أسس على التقوى : هو مسجد قباء ، وقيل هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ولا تعارض بينهما

قال المؤلف رحمه الله : وعن ثابت بن الضحاك قال : نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلا ببوانة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال هل كان فيها عيد من أعيادهم قالوا لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم . رواه أبو داود وإسناده على شرطهما

الشرح : الحديث صحيح

بوانة : اختلف في مكان بوانة ، فقيل قريباً من ينبع وقيل بين الشام وديار بكر وقيل قريب من مكة عند يلملم

الوثن : كل ما عبد من دون الله تعالى دون تشكيل سواء كان شجرة أو حجراً أو غيره

الصنم : هو ما صنعه الآدمي على هيئة إنسان أو طائر أو غيره

سأله النبي صلى الله عليه وسلم سؤالين مهمين عن الشرك ووسائله ، فقال له : هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ وهذا سؤال عن الشرك . ثم سأله : هل كان فيها عيد من أعياد الجاهلية ؟ وهذا سؤال عن وسائل الشرك ، فلما خلا من الشرك ووسائله أجاز له الذبح في ذلك الموضع

معهد العلوم الشرعية العالمي